

## الكفاية في علم الرواية

( باب القول في تغير عن النبي A الى عن رسول الله A هل يلزم ذلك ) .

أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي قال سمعت علي بن عمر بن أحمد الحافظ يقول سمعت محمد بن مخلد يقول سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول رأيت أبي إذا قرأ عليه المحدث في الكتاب النبي A فقال المحدث عن رسول الله A ضرب وكتب عن رسول الله A قلت وهذا غير لازم وإنما استحج أحمد اتباع المحدث في لفظه والا فمذهبه الترخص في ذلك أخبرنا أبو بكر أحمد بن فارس بن علي الحصري وأخبرني الحسن بن أبي طالب قال أحمد أنا وقال الحسن ثنا عبد الله بن عثمان بن محمد أبو محمد الصفا قال ثنا علي بن محمد بن الجهم قال ثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال قلت لأبي يكون في الحديث قال رسول الله A فيجعل الإنسان قال النبي A قال أرجو أن لا يكون به بأس أخبرنا أبو بكر البرقاني قال قرئ علي أبي القاسم عمر بن نوح البجلي وأنا اسمع حدثكم عبد الله بن سليمان قال أنا أبي عن شيخ ذكره قال كان حماد بن سلمة يحدث وبين يديه عفان وبهز فجعلنا يغيران النبي من رسول الله A فقال لهما حماد أما أنتما فلا تفقها ن ابدا